

الرقم :
التاريخ : / /
المرفقات :
الموضوع :



المملكة العربية السعودية
جمعية التنمية الأهلية بخصبية
مسجلة بالمركز الوطني للتنمية القطاع غير الربحي
برقم ٤٢٨ وتاريخ ١٤٤٣/٠٩/١٠ هـ جمعية التنمية الأهلية بخصبية



لائحة أدوار ومسؤوليات مجلس الإدارة تجاه مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب

جمعية التنمية الأهلية بخصبية

تم تجديد اعتماده في محضر اجتماع الجمعية رقم ١ بتاريخ ١٤٤٣/٠٩/١٤ هـ



SA2580000238608010880007



TKH2030



tkh2030@gmail.com



0504955481

القصيم . خصبية

الرقم :
التاريخ : / /
المرفقات :
الموضوع : جمعية التنمية الأهلية بخصيصة



المملكة العربية السعودية
جمعية التنمية الأهلية بخصيصة
مسجلة بالمركز الوطني للتنمية القطاع غير الربحي
برقم ٤٢٨ وتاريخ ١٤٤٣/٠٩/١٠ هـ



المادة ١: مقدمة

تهدف هذه اللائحة إلى تحديد أدوار ومسؤوليات مجلس إدارة الجمعية الخيرية فيما يخص مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب، وذلك بما يتواافق مع القوانين والتشريعات المحلية والدولية المعهود بها

المادة ٢: مسؤوليات مجلس الإدارة:

١. وضع سياسات مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب:

يعين على مجلس الإدارة اعتماد سياسات وإجراءات واضحة ومكتوبة لمكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب بما يتماشى مع أفضل الممارسات الدولية والقوانين المحلية.

٢. الإشراف والمراقبة:

يت Helm المجلس مسؤولية الإشراف على تنفيذ السياسات المعتمدة ومراجعتها دوريًا لضمان فعاليتها وتواافقها مع التغيرات القانونية أو البيئية.

٣. تحديد المخاطر وتقييمها:

يتوجب على المجلس تحديد وتقييم المخاطر المتعلقة بغسل الأموال وتمويل الإرهاب المرتبطة بأنشطة الجمعية، واتخاذ التدابير اللازمة للحد من تلك المخاطر.

٤. تعيين مسؤول الامتثال:

يعين على المجلس تعيين مسؤول امتثال مختص يتولى تطبيق السياسات والإجراءات وتقديم التقارير اللازمة بشأن أنشطة مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب.

٥. المراقبة والإبلاغ:

يجب أن يضمن المجلس وجود آليات فعالة لرصد العمليات المالية، وضمان الإبلاغ عن أي نشاط مشتبه به وفقاً للقوانين المحلية والدولية.

٦. التدريب والتوعية:

يعين على المجلس ضمان تقديم دورات تدريبية دورية لجميع العاملين والمتطلعين حول سياسات مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب وكيفية التعرف على الأنشطة المشبوهة والإبلاغ عنها.



الرقم :
التاريخ : / /
المرفقات :
الموضوع : جمعية التنمية الأهلية بخصيبة



المملكة العربية السعودية
جمعية التنمية الأهلية بخصيبة
مسجلة بالمركز الوطني للتنمية القطاع غير الربحي
برقم ٤٢٨ وتاريخ ١٤٤٣/٠٩/١٠ هـ



٧. التعاون مع الجهات المعنية:

يتحمل المجلس مسؤولية التأكيد من تعاون الجمعية مع السلطات التنظيمية والجهات المعنية بمجال مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب وتقديم أي معلومات مطلوبة.

٨. المراجعة الداخلية:

يجب أن يقوم المجلس بتكليف جهة مستقلة لإجراء مراجعات داخلية دورية لضمان الامتثال التام لسياسات مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب.

المادة ٣: العقوبات والمساعدة:

يتحمل أعضاء مجلس الإدارة مسؤولية المساعدة في حال عدم الامتثال لسياسات المعتمدة أو الإهمال في أداء واجباتهم المتعلقة بمكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب، مما قد يتربّ عليه اتخاذ إجراءات قانونية وتنظيمية.

المادة ٤: تعديل اللائحة:

يحق لمجلس الإدارة مراجعة وتعديل هذه اللائحة من حين لآخر، بما يتوافق مع التغييرات القانونية أو التوجيهات الجديدة في مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب.



SA2580000238608010880007



TKH2030



tkh2030@gmail.com



0504955481

القصيم . خصيبة